

177509 - تشتكي من زوجها لانشغاله عنها وعن أولادها بالعمل وطلب المزيد من المال

السؤال

يعمل زوجي سبعة أيام في الأسبوع ويعمل لساعات طويلة ، ولا يخصص وقتا لي وأولادي التوأم لنجلس معه ، وأتساءل : ما هو حكم الشرع بالنسبة للوقت الذي يقضيه الزوج مع الزوجة والأولاد بدلاً من البحث عن أموال أكثر وأكثر ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

الأصل الشرعي في العلاقة بين الزوجين أن تكون قائمة على عشرة كل منهما للآخر بالمعروف ؛ لقول الله تعالى : (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) النساء/ 19 ؛ " فَيَلْزَمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ مُعَاشَرَةُ الْآخَرِ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الصُّحْبَةِ الْجَمِيلَةِ ، وَكَفِّ الْأَذَى ، وَأَنْ لَا يُمَاطِلَ بِحَقِّهِ مَعَ قُدْرَتِهِ ، وَلَا يُظْهِرَ الْكَرَاهَةَ لِبَذْلِهِ ، بَلْ يَبْذُلُهُ بِبِشْرٍ وَطَلَاقَةٍ ، وَلَا يُتْبِعُهُ مَنَةً وَلَا أَذًى ، لِأَنَّ هَذَا مِنَ الْمَعْرُوفِ الْمَأْمُورِ بِهِ " . انتهى من "الموسوعة الفقهية" [310/ 41] .

ثانيا :

من حسن العشرة أن يبذل الزوج من وقته وماله وجهده ما تحتاجه زوجته ، ويحتاجه أولاده في رعايتهم ، والعناية بهم ، وتفقد أحوالهم ؛ وهذا ليس له حد محدود ؛ بل يتفاوت بحسب تفاوت الأشخاص والأحوال ، وإنما الضابط العام في ذلك أن يكون قائما عليهم بما أوجبه الله عليه من الرعاية والحفظ والصيانة .

وإذا كان الزوج قد حصل ما يكفيه ويكفي عياله من القوت والنفقة ، فالواجب عليه أن يكون طلبه لفضول الأموال ، والأرزاق ، بعد قيامه بالواجب عليه من حق زوجته وأولاده .

روى البخاري (1975) ومسلم (1159) عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنْ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لِرِجْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنْ لِرِجْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) .

وروى الترمذي (3895) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي) صححه الألباني في " صحيح الجامع " : (5625) .

قال السندي رحمه الله :

" مُرَادُهُ أَنَّ حَسَنَ الْعِشْرَةِ مَعَ الْأَهْلِ مِنْ جُمْلَةِ الْأَشْيَاءِ الْمَطْلُوبَةِ فِي الدِّينِ ، فَالْمُتَّصِفُ بِهِ مِنْ جُمْلَةِ الْخِيَارِ مِنْ هَذِهِ الْجِهَةِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُتَّصِفَ بِهِ يُؤَفَّقُ لِسَائِرِ الصَّالِحَاتِ حَتَّى يَصِيرَ خَيْرًا عَلَى الْإِطْلَاقِ " انتهى من " حاشية السندي على سنن ابن ماجه " (1/609) .

لكن النصيحة لك أن تصبري على زوجك ، وتترفيقي به ، وتكوني عوناً له ، لا عوناً عليه ، وتشعريه بحاجتك وحاجة أولادك إليه ، وأن ذلك أهم وأفضل عندكم من الأموال الزائدة ، ورفاهية العيش ، والله المسئول أن يديم بينكما العشرة الطيبة .

سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

بعض الشباب هداهم الله وهم ملتزمون بالدين لا يعاشرون زوجاتهم بالمعروف ويشغلون وقتهم بأعمال كثيرة لها علاقة بالدراسة والعمل ويتركون الزوجة وحدها أو مع أطفالها في المنزل ساعات طويلة بحجة العمل والدراسة ، ما قول سماحتكم في ذلك وهل يكون العلم والعمل على حساب وقت الزوجة ؟

فأجاب : " لا ريب أن الواجب على الأزواج أن يعاشروا زوجاتهم بالمعروف لقول الله عز وجل (وعاشروهن بالمعروف) ، وقوله سبحانه : (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم) . فالمشروع للشباب وغيرهم أن يعاشروا أزواجهم بالمعروف ويعطفوا عليهن ويؤانسوهن حسب الطاقة ، وإذا أمكن أن تكون المطالعة وقضاء بعض الأعمال في البيت ، حيث أمكن ذلك ، فهو أولى لإيناس الأهل والأولاد . وبكل حال فالمشروع أن يخصص الزوج لزوجته أوقاتاً يحصل لها الإيناس وحسن المعاشرة ، ولا سيما إذا كانت وحيدة في البيت ليس لديها إلا أطفالها ، وليس لديها أحد ، وقد قال عليه الصلاة والسلام (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم) ، والمشروع للزوجة أن تعين زوجها على مهماته الدراسية والوظيفية ، وأن تصبر على ما قد يقع من التقصير الذي لا حيلة فيه ، حتى يحصل التعاون بينهما ، عملاً بقوله عز وجل (وتعاونوا على البر والتقوى) . وعموم قوله صلى الله عليه وسلم (من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته) متفق على صحته " انتهى مختصراً من "فتاوى إسلامية" (3/ 289) .

وللمزيد تراجع إجابة السؤال رقم (6913) .

والله أعلم .